

التمهيد في تخريج الفروع على الأصول

أطلقه الأصحاب لأن كلام الشيخ عز الدين ليس صريحا في امتناعه وبتقديره فالخروج عن
المهييع النحوي لا أثر له عندنا كما أوضحوه في الاقرار وغيره وقد أجاب الغزالي في فتاويه
بحاصل ما ذكرته وذلك في المسألة الخامسة والثلاثين بعد المائة